

عمل الطبيب في ناد مع وجود الاختلاط/فتاوى على الهواء مباشرة/الثلاثاء/9/2/1202م)

صلاح الصاوي

حكم عمل طبيب في عيادة نادي للكشف والعلاج لاعضاء النادي ويحضر النساء المتبرجات في من يحضرون للكشف آآ نقول في الجواب عن هذا لمجمع الفقه الاسلامي الدولي المنعقد في مؤتمره الثامن قرار - [00:00:00](#) حول مداواة الرجل للمرأة قرر فيه ما يلي الاصل انه اذا توافر الطبيبة متخصصة يجب ان تقوم بالكشف على المريض واذا لم يتوافر ذلك فتقوم بذلك طبيبة غير مسلمة ثقة - [00:00:19](#) فان لم يتوافر ذلك يقوم به طبيب مسلم وانما يتوافر طبيب مسلم يمكن ان يقوم مقامه طبيب غير مسلم على ان يطلع من جسم المرأة على قدر الحاجة في تشخيص المرض ومداواته - [00:00:34](#) والا يزيد عن ذلك وان يغض الطرف قدر استطاعته وان تتم معالجة الطبيب للمرأة هذه بحضور محرم او زوج او امرأة ثقة خشية الخلوة ويوصي القرار ان تولي السلطات الصحية جل جهدها - [00:00:52](#) لتشجيع النساء على الانخراط في مجال العلوم الطبية والتخصص في كل فروعها وخاصة امراض النساء والتوليد نظرا لندرة تأتي في هذه التخصصات حتى لا نضطر الى قاعدة الاستسلام هذه الضوابط الشرعية الحاكمة للتداوي وعلى المسلم - [00:01:11](#) ان يتقي الله ما استطاع فان كثرت الخروقات والمخالفات والانتهاكات اجتهد في البحث عن موقع اه بديل لا يعرضه لذلك ويرجى ان تسعه الرخصة والعفو في هذه مرحلة الانتقالية والله تعالى اعلى واعلم - [00:01:30](#)